

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان
الكائنة بمركز الحى الأول بالامتداد بمدينة ١٥ مايو
والمخصصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمسكن والمجمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٤
بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٤,١ فدان (وفقاً للتحديد النهائى الذى
يصدر عن إدارة المساحة بالجهاز) الكائنة بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو
بنظام البيع لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لإقامة مشروع عمرانى متكامل
ووفقاً للشروط والضوابط الواردة تفصيلاً بالقرار ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨ لقطعة الأرض موضوع العرض الكائنة بمركز الحى الأول بمدينة ١٥ مايو وبلغت مساحتها ٢م^٢١٧٣٠٨,٥٥ ؛ وعلى الطلب المقدم من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات السور رقم (٤٥٢٧٨) بتاريخ ٢٠٢١/٣/١١ بخصوص طلب استصدار قرار وزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لها بمساحة ٤,١ فدان الكائنة بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو لإقامة مشروع عمرانى متكامل بالمدينة ؛ وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (جهاز مدينة ١٥ مايو) وشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لقطعة الأرض الكائنة بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو بمساحة إجمالية (٢م^٢١٧٤٣٤,٠٧) عبارة عن (٢م^٢١٧٣٠٨,٥٥ + ٢م^٢١٢٥,٥) تمت الموافقة على ضمها لاستبدال السور) والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛ وعلى ملحق محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠ لقطعة الأرض وذلك للمساحة المضافة البالغة ٢م^٢١٢٥,٥ ؛ وعلى الطلب المقدم من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات والسور رقم (٤١٢٦٤٥) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ مرفقاً به النسخ النهائية للمخطط التفصيلى لقطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان الكائنة بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو بنشاط عمرانى متكامل ، وأرفق بالطلب الآتى :

التعهد الذى يفيد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد كل من الشركة والمكتب الاستشارى بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وتحملان وحدهما أية تبعات طبقاً لذلك .

التقويضات الخاصة بالمراجعة الفنية والتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى ، البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى التنفيذى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨ ؛
وعلى كتاب جهاز مدينة ١٥ مايو الوارد برقم (٤١٣٩٩٧) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٠
مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتوقيع كما تضمن الموقف المالى والعقارى
لقطعة الأرض ؛

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة
بتاريخ ٢٠٢١/٨/١١ نظير المراجعة الفنية واستصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط
والنقسيم للمشروع ؛

وعلى النوتة الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى للمشروع
والمعتمدة من قبل السيدة المهندسة مدير عام المرافق بقطاع التنمية وتطوير المدن
وفقاً للقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وجهاز مدينة ١٥ مايو بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة
من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات باعتماد تخطيط ونقسيم قطعة أرض
بمساحة ٤,١٥ فدان بما يعادل ٢١٧٤٣٤,٠٥ الكائنة بمركز الحى الأول بالامتداد
بمدينة ١٥ مايو والمخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ووفقاً لأحكام قانون البناء
الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى
رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع
التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار
الوزارى المعروف ؛

قـــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان بما يعادل ١٧٤٣٤,٠٥م^٢ (سبعة عشر ألفاً وأربعمائة وأربعة وثلاثون متراً مربعاً و١٠٠/٥ من المتر المربع) الكائنة بمركز الحى الأول بالامتداد بمدينة ١٥ مايو والمخصصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراسنها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتقاد التخطيط والتقسيم لقطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان

والمخصصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات

بمركز الحي الأول بالامتداد لإقامة مشروع عمراني متكامل بمدينة ١٥ مايو

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢٠١٧٤٣٤,٠٥ م^٢ أي ما يعادل ٤,١٥ فدان .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢٨٧١٧,٠١ م^٢ أي ما يعادل ٢,٠٧٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات وغرف الأمن بمساحة ٢٢٠٩٢,٠٨٦ م^٢ أي ما يعادل ٠,٤٩٨١ فدان وتمثل نسبة (١٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة بمساحة ٢٢٦٥٦,٤٦٤ م^٢ أي ما يعادل ٠,٦٣٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٥,٢٣٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٣٩٦٨,٤٩ م^٢ أي ما يعادل ٠,٩٤٤٨ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٧٦٣%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢٨٧١٧,٠١ م^٢ أي ما يعادل ٢,٠٧٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً لجدول النماذج التالي :

النموذج	الكرام المشروع	مساحة النموذج المبنى %	عدد الوحدات بالتقريب	عدد الوحدات بالتقريب	إجمالي مساحة الوحدات	إجمالي مساحة الوحدات	ملاحظات
نموذج (١)	١	٢٣١٢,٥٢٦ م ^٢	٣	٣	٣٣١٢,٥٢٦ م ^٢	٣	الأرض والأول وحدة نموذج ١ والثاني والثالث بكل دور ١ وحدة
نموذج (٢)	٣	٢٥٦١,٠٠٨ م ^٢	١٥	٥	٧٦٨١,٢٤ م ^٢	١٥	الأرض والأول وحدة نموذج ٢ والثاني والثالث بكل دور ٢ وحدة
نموذج (٣)	١	٣٤٩,٧٠ م ^٢	٦	٦	٢٤٩,٧٠ م ^٢	٦	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٣ والثاني والثالث بكل دور ٢ وحدة
نموذج (٤)	١	٣٤٥,٨٩٨ م ^٢	٦	٦	٣٤٥,٨٩٨ م ^٢	٦	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٤ والثاني والثالث بكل دور ٢ وحدة
نموذج (٥)	١	٤٩٢,٧٣٢ م ^٢	١١	١١	٤٩٢,٧٣٢ م ^٢	١١	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٥ والثاني والثالث ٢ وحدة
نموذج (٦)	٢	٣٨٤,٤٥ م ^٢	٣٢	١٦	٧٦٨,٩٠ م ^٢	٣٢	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٦ والثاني والثالث ٢ وحدة
نموذج (٧)	١	٤٩٩,٠٠ م ^٢	١٢	١٢	٤٩٩,٠٠ م ^٢	١٢	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٧ والثاني والثالث بكل دور ٢ وحدة
نموذج (٨)	١	٣٧٧,٩٥ م ^٢	١٤	١٤	٣٧٧,٩٥ م ^٢	١٤	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٨ والثاني والثالث ٢ وحدة
نموذج (٩)	١	٤٤٢,٥٥٩ م ^٢	١٣	١٣	٤٤٢,٥٥٩ م ^٢	١٣	الأرض والأول وحدة ٢ وحدة نموذج ٩ والثاني والثالث ٢ وحدة
إجمالي			١١٢		٤٣٥٨,٥٠٥ م ^٢		

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

أولاً - الاشتراطات العامة للإسكان :

- المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالى مساحة المشروع .
- لا تزيد المساحة المبنية بالنشاط السكنى على (٢٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع وبارتفاع (أرضى + ٣ أدوار) وبمعامل إشغال (١) وذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢٠
- يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها على (٢٥%) من المسطح المبنى بالدور الأرضى وبما لا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
- يسمح بعمل دور بدروم ويستغل بالأنشطة المصرح بها .
- يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البندومات طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
- الالتزام بترك مسافة ٦م كحدود من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع حتى حد المباني .
- الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارات السكنية / الأراضى السكنية وأراضى الخدمات .
- يستم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .
- المسافة بين العمارات وبعضها البعض لا تقل عن ٨م .
- يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطريق الداخلى حتى حد العمارة .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات وغرف الأمن بمساحة ٢٠٩٢,٠٨٦م^٢ أى ما يعادل ٠,٤٩٨١ فدان وتمثل نسبة (١٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وفقاً للبيان التالى :

رقم القطعة	النشاط	المساحة		الاشتراطات البنائية		
		م ^٢	فدان	النسبة البنائية	عدد الأدوار	الردود
١	تجارى	٢٠٨٤,٠٨٦	٠,٤٩٦١	٣٠%	بدروم + أرضى + دورين	٦م من جميع الجهات
	عدد (٢) غرف أمن	٨	٠,٠٠٢	-	أرضى فقط	-
	إجمالى الخدمات	٢٠٩٢,٠٨٦	٠,٤٩٨١			

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين (٨-١٢%) من إجمالى مساحة المشروع .
يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها على (٢٠%) كالتالى (١٠% مغلق ، ١٠% مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .
تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

جدول المقنن المائى :

المساحة (م ^٢)	معامل الاستغلال	المسطحات البنائية المسموح بها بالمشروع (B.U.A) بخلاف البروزات (م ^٢)	المسطحات البنائية الاحقة بالمشروع (B.U.A) بخلاف البروزات (م ^٢)	اقصى مقنن مائى مسموح به للمشروع (م ^٢ /يوم)	اقصى كميات مياه مقررة للمشروع (م ^٣ /يوم)
١٧٤٣٤,٠٥	١	١٧٤٣٤,٠٥	١٧٤٣٤,٠٢	٥,٧١	٩٩,٥٤٨

جدول عدد الوحدات :

عدد الوحدات الاحق بالمشروع (المحدد على مسئولية المالك والاستشارى)	اقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوتة الحسابية المعتمدة
١١٢	٤٩٧

مع التزام الشركة بالآتى :

- تلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم) .
- تلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع والبالغ (٤٩٧ فرداً) .
- تلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ .
- تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحى طبقاً للكود المصرى .

التعهد :

يتعهد كل من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات مالكة قطعة الأرض الكائنة
بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو والمكتب الهندسى / وائل العباسى استشارى
المشروع سالف الذكر ، بمسئوليتيهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع
مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان
وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

بالتفويض عن الشركة

السيد/ جمال فرج محمد على

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للمباني السكنية (أرضى + ٣ أدوار) ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح به من القنات المسلحة للمنطقة .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبنى) .
- ٣ - يحظر استخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمرانى متكامل .
- ٤ - تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٧ - مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى .
- ٨ - تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بالقيام بالآتي :
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المتعمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشترطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفه مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .
تركيب عدداً أو عدادات قياس تصريف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩ - كما نلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١ - يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ، وكذا الالتزام بشروط التخصيص الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

السيد/ جمال فرج محمد على

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د.م/ وليد عباس عبد القوى

